

حفظه

وكيل وزارة المالية

سعادة الأخ/ أ. عوني الباشا

حفظه

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

سعادة الأخ/ د. رشدي وادي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: بشأن اعتماد منهجية عمل لجان حصر أضرار المنشآت الاقتصادية جراء عدوان الاحتلال الإسرائيلي

على قطاع غزة

تهديكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء تحياتها، بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وبناءً على مداوات لجنة

متابعة العمل الحكومي في جلستها رقم (132) المنعقدة بتاريخ 2021/06/08م، فقد تقرر التالي:

1. اعتماد منهجية عمل لجان حصر أضرار المنشآت الاقتصادية جراء عدوان الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة (مرفق طيه).

2. الموافقة على صرف مبلغ (\$51,300) -واحد وخمسون ألف وثلاثمائة- دولار لصالح وزارة الاقتصاد الوطني، وذلك لتنفيذ المنهجية المقترحة في البند رقم (1) خصماً من مركز مسؤولية الاحتياطات المالية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

نائب أمين عام مجلس الوزراء




مرفق:

• المنهجية المعتمدة بالخصوص.

• نسخة ل:


• الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء.



صانر عن: الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء.



التاريخ: 2021-05-31



سعادة الأخ/ نائب أمين عام مجلس الوزراء المحترم،،

تحية طيبة وبعد،،

الموضوع / بشأن منهجية عمل لجان حصر أضرار المنشآت الاقتصادية للعام 2021م


تهديكم وزارة الاقتصاد الوطني عاطر التحيات، وتتمنى لكم دوام الصحة والعافية، وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نرفق لكم منهجية عمل لجان حصر أضرار المنشآت الاقتصادية الناتجة عن العدوان الإسرائيلي الأخير على قطاع غزة للعام 2021م، بوزارة الاقتصاد الوطني.

نأمل منكم التكرم بالاطلاع.

وتقبلوا فائق الاحترام والتقدير،،

د. رشدي عبد اللطيف وادي

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني



مرفق طيه:

• منهجية عمل لجان حصر الأضرار.

نسخة لـ:

• الملف.



منهجية عمل  
لجان حصر الأضرار في المنشآت الاقتصادية  
2021

تقديم:

تعرض قطاع غزة إلى عدوان صهيوني في الفترة من 10-05-2021 وحتى 21-05-2021، وأثناء هذه الفترة تعرضت العديد من المباني المدنية والمنشآت الاقتصادية إلى قصف مباشر واستهدافات متعددة أدى ذلك إلى تعرضها إلى أضرار مباشرة وغير مباشرة، وعليه فإن دور وزارة الاقتصاد الوطني يتمثل في عملية حصر وتقييم الأضرار التي تعرضت لها المنشآت الاقتصادية (تجارية، صناعية، خدماتية)، حتى يتسنى للجهات المانحة القيام بعمليات التمويل اللازمة لإعادة الإعمار والعودة للعمل.

الأهداف:


إن هذه المنهجية ترسم الخطوط العريضة لعملية حصر الأضرار لضمان حقوق المواطنين والتجار بما يكفل تلقىهم للإغاثة والتعويض الذي يتناسب مع حجم الأضرار التي تعرضت لها.

الجهات المساندة :

- الاتحادات الصناعية
- الغرف التجارية




### تسلسل العمليات





### اللجان المشكلة :

- **لجان حصر الأضرار:** تتكون كل لجنة حصر أضرار ميدانية من ثلاثة أعضاء من وزارة الاقتصاد و UNDP واتحاد الصناعات بالإضافة إلى رئيسها من وزارة الاقتصاد،
- **لجنة ادخال البيانات التدقيق والارشفة الورقية والالكترونية:** لكل لجنتي حصر أضرار لجنة ادخال بيانات وتدقيق واحدة، و تتكون وتتكون اللجنة من عضوين فقط في حال كان ادخال بيانات استثمارات الحصر ميدانياً الكترونياً من خلال الأجهزة اللوحية، أما في حال كانت تعبئة استمارة الحصر ورقياً ، يضاف للجنة عضو ثالث.
- **لجنة التقييم:** تتكون من (4) أعضاء بالإضافة إلى رئيس اللجنة، وتشمل مهندسين وخبراء بأسعار المواد والمنتجات وتحتوى على (مهندس مدني، ومهندس ميكانيكا/ميكاترونكس)، على أن يكون اثنين منهما من UNDP واتحاد الصناعات.





## المسؤوليات:

العملية	جهة التنفيذ
1. الإبلاغ عن الأضرار: يتم الإبلاغ عن الضرر الذي تعرضت له المنشأة الاقتصادية من خلال التسجيل على موقع الوزارة، حيث يتم فهرسة هذه المنشآت قطاعياً وجغرافياً تمهيداً للزيارة الميدانية	اللجنة الرئيسية
2. زيارة المنشآت المتضررة: زيارة المنشآت المسجلة، وإعداد تقرير زيارات يومية وتقديمها لرئيس لجان الحصر الميدانية	لجان حصر الأضرار
3. تدقيق ملفات الأضرار واستكمال النواقص يجب أن يحتوي ملف المتضرر على وثائق الملكية والتراخيص الصادرة في حال وجدت، بالإضافة إلى تقرير الزيارة الميدانية، وسيلة توثيق الضرر (صور، فيديو)، أما الملفات غير المستوفاة وتعاد إلى لجنة المحافظة	لجنة التدقيق
4. إصدار شهادة إنهاء حصر تصدر شهادات الحصر دورياً ولمرة واحدة لكل منشأة وتسلم إلى المكاتب الفرعية لتسليمها للمتضررين، وتحفظ نسخة منها لإصدار نسخة منها في حال إعادة طلبها.	لجنة الجمهور
5. ادخال إلكتروني	لجنة التدقيق
6. تقييم الملفات، وإبلاغ المتضررين بالنتائج	لجنة التقييم
7. تقديم طلب اعتراض في حال رغبة المتضرر الاعتراض على نتيجة التقييم، فيجب تقديم الاعتراض على التقييم خلال مدة محددة من الأشعار بالتقييم	لجنة الجمهور
8. تدقيق طلب اعتراض التحقق من استيفاء التقييم الاعتراض للشروط المطلوبة	لجنة التدقيق
9. إصدار التقييم يعرض التقييم النهائي على مفوض المنشأة ويوقع على إشعار بذلك، ويقر الموافقة عليه من خلال نموذج موافقة، وإما الاعتراض وهو حق مكفول لمرة واحدة خلال مدة محددة من معرفة التقييم.	لجنة الجمهور
10. ادخال الكتروني وارشفة نهائية إتمام ادخال البيانات مثل التقييم، أسماء لجنة التقييم، أي بيانات أخرى ناقصة.	لجنة التدقيق
11. اعتماد الملف من رئيس لجنة الحصر	رئيس اللجنة
12. إصدار إفادة أضرار	لجنة الجمهور



### الموازنة التقديرية

عدد الحالات المتوقعة = 1000 حالات  
 زمن حصر الحالة الواحدة = 90 دقيقة  
 عدد الساعات اللازمة =  $1000 \times 90 = 90000$  دقيقة = 1500 ساعة  
 عدد ساعات العمل اليومي = 7 ساعات  
 عدد الأيام = 30 يوم  
 عدد الفرق اللازمة =  $(7 \times 30) / 1500 = 10$  فرق عمل

### متطلبات الطواقم:

المجموع	UNDP	مؤسسات القطاع الخاص	الوزارة	البند
40	10	10	20	مهندسين وطواقم عمل ميدانية
15	5	5	5	موظفين اداريين

المصاريف التشغيلية ( اتصالات ، مواصلات ، ضيافة )  $18000 = 30 \times 15 \times 40$  شيكل  
 مستلزمات ولوجيستيات :

البند	العدد	تكلفة الوحدة	التكلفة (\$)
أجهزة تابلت	20	250	2500
سكانر	5	250	1250
لابتوب	3	800	4000
طابعات	5	300	900
مارديسك خارجي	2	70	350
ماكينة تصوير	2	3500	7000
جهاز LCD	2	500	1000
معدات السلامة	40	40	1600
الإجمالي			18,600

### رواتب ومكافآت

البند	العدد	تكلفة الوحدة	التكلفة الاجمالية
رواتب مهندسين	20	1000	20000
مكافآت للموظفين	30	250	7500
الإجمالي			27500

### تكلفة المشروع (\$)

5200	مصاريف تشغيلية
18600	مستلزمات ولوجيستيات
27500	رواتب ومكافآت
51,300	المجموع